

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار رقم ١١١ لسنة ٢٠٢١

صادر بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٢

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن التعاون الاستهلاكى ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بشأن لاتحة النظام الداخلى
للجمعيات التعاونية الاستهلاكية ؛

وعلى كنب مديرية التموين والتجارة الداخلية بمحافظة سوهاج والمنتھية برقم (٩٨٠)
فى ٢٠٢١/٣/١٤ ؛

وعلى كتابى الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى رقمى (٥٨٣ ، ٦٠٢)
المؤرخين فى ٢٠٢٠/١٠/١١ و ٢٠٢٠/١٠/٢٥ المتضمنة الموافقة على الحل والتصفية ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى المؤرخة ٢٠٢١/٦/٧ ؛

قرار :

المادة الأولى - حل وتصفية عدد (٧) جمعيات تعاونية استهلاكية منزلية بدائرة

محافظة سوهاج حلاً إدارياً وهم :

١- الجمعية التعاونية الاستهلاكية المنزلية لمنطقة قرية إفا والمسجلة برقم (٩٥٩٦)

فى ١٩٨٣/١٢/٢٧

٢- الجمعية التعاونية الاستهلاكية المنزلية للعاملين بمحطة مياه الشرب بأخميم

والمسجلة برقم (٤٤٤٨) فى ١٩٧٩/١٠/١٥

٣- الجمعية التعاونية الاستهلاكية المنزلية للعاملين بالتربية والتعليم بالحرية قبلى
والمسجلة برقم (٤٧١٠) فى ١٢/٣/١٩٨٠

٤- الجمعية التعاونية الاستهلاكية المنزلية للعاملين بالوحدة المحلية بسلامون
مركز طما والمسجلة برقم (٧٤٣٦) فى ٢١/٢/١٩٨١

٥- الجمعية التعاونية الاستهلاكية المنزلية للعاملين بمدرسة طما الثانوية للصناعية
بنين مركز طما المسجلة برقم (٤٩١٢) فى ٢٠/٥/١٩٨٠

٦- الجمعية التعاونية الاستهلاكية المنزلية للعاملين بمدرسة طما الإعدادية الثانوية
للبنات والمسجلة برقم (٦٤٤٧) فى ١٦/١٢/١٩٨٠

٧- الجمعية التعاونية الاستهلاكية المنزلية للعاملين بالضرائب العامة والضرائب على
الإنتاج والأعمال بطهطا والمسجلة برقم (٤٨٤٠) فى ٢١/٤/١٩٨٠

المادة الثانية - على الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى مباشرة إجراءات
التصفية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الاستهلاكى .

المادة الثالثة - على الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى بديون عام وزارة
التموين والتجارة الداخلية متابعة إجراءات التصفية .

المادة الرابعة - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من
تاريخ صدوره .

وزير التموين والتجارة الداخلية

د/ على المصلى